



Euro-Mediterranean Human Rights Network  
Réseau Euro-méditerranéen des droits de l'homme  
الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان

## تقرير بعثة الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان

---

### وضع حقوق الإنسان في المغرب والصحراء الغربية

---

الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان (EMHRN) تضم أكثر من 80 منظمة ومؤسسة حقوق إنسان وأفراد موجودين في 30 دولة حول البحر الأبيض المتوسط. وهي تعمل على تعزيز وحماية حقوق الإنسان في إطار عملية برشلونة والتعاون بين الاتحاد الأوروبي والعالم العربي.

كوبنهاغن/بروكسل، آذار/مارس 2015

الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان (EMHRN)

Vestergade 16, 2nd floor  
DK-1456 Copenhagen K  
الدنمارك  
Tel: +45 32 64 17 00

17, Rue de Londres  
1050 Bruxelles  
بلجيكا  
Tel: +32 2 503 06 86

[www.euromedrights.net](http://www.euromedrights.net)

## جدول المحتويات

4	أسماء المنظمات كاملة ومختصرة.....
5	المقدمة.....
5	أهداف البعثة.....
6	البرنامج.....
7	دستور عام 2011:المغرب على مفترق طرق.....
7	تنفيذ دستور عام 2011 واعتماد القوانين الأساسية.....
8	نظرة عامة على الحريات العامة والفردية.....
12	الصحراء الغربية:احترام جميع الأصوات المعارضة.....
12	وضع الصحراء الغربية.....
13	أثر الإصلاحات المؤسسية والدستورية في المغرب على الصحراء الغربية.....
15	زيارة طانطان: نظرة عامة على الحريات العامة والفردية.....
15	السياق التاريخي والجغرافي.....
16	حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتظاهر.....
17	الاعتقالات والاحتجاز التعسفي، وانتهاك الحق في محاكمة عادلة.....
17	ترهيب الضحايا وأسرههم الضحايا؛ والمعاملة السيئة، والادعاءات بشأن التعذيب والإفلات من العقاب.....
19	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.....
21	زيارة العيون: نظرة عامة على الحريات العامة والفردية.....
21	حرية التعبير وتكوين الجمعيات.....
21	حرية التظاهر.....
22	الاعتقالات والاحتجاز التعسفي، وانتهاك الحق في محاكمة عادلة.....
23	ترهيب الضحايا وأسرههم، وسوء المعاملة، وادعاءات التعذيب والإفلات من العقاب.....
23	الاختفاء القسري وبقايا هيئة الإنصاف والمصالحة.....
23	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.....
24	السماح للمراقبين الدوليين بزيارات استطلاعية.....
25	النتائج والتوصيات.....

## أسماء المنظمات كاملة ومختصرة

<b>ACAT</b>	Action by Christians for the Abolition of Torture	عمل المسيحيين من أجل إلغاء التعذيب
<b>ADFM</b>	Democratic Association of Women of Morocco	الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب
<b>AMDH</b>	Moroccan Human Rights Association	الجمعية المغربية لحقوق الإنسان
<b>APALD</b>	Authority for equality and the fight against all forms of discrimination	هيئة المناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز
<b>ASPDCPS</b>	Sahrawi Association for the Protection and Promotion of Sahrawi Culture and Heritage	الجمعية الصحراوية لحماية ونشر الثقافة والتراث الصحراوي
<b>ASVDH</b>	Sahrawi Association of Victims of Grave Human Rights Violations Committed by the Moroccan State	الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية
<b>CES</b>	Economic, Social and Environmental Committee (Morocco)	المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي (المغرب)
<b>CIDH</b>	Independent Human Rights Commission	لجنة حقوق الإنسان المستقلة
<b>CODAPSO</b>	Committee to Support Self-Determination for the people of Western Sahara	لجنة الدفاع عن حق تقرير مصير شعب الصحراء الغربية
<b>CODESA</b>	Collective of Sahrawi Human Rights Defenders	تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان
<b>CSTS</b>	Union Confederation of Sahrawi Workers	الكنفدرالية النقابية للعمال الصحراويين
<b>DIDH</b>	Inter-ministerial Delegation for Human Rights	المنذوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان
<b>EMHRN</b>	Euro-Mediterranean Human Rights Network	الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان
<b>ENP</b>	European Neighbourhood Policy	سياسة الجوار الأوروبي
<b>EU</b>	European Union	الاتحاد الأوروبي
<b>IER</b>	Equity and Reconciliation Commission	هيئة الإنصاف والمصالحة
<b>MINURSO</b>	United Nations Mission for the Referendum in Western Sahara	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
<b>NGO</b>	Non-governmental organisation	منظمة غير حكومية
<b>NHRC</b>	National Human Rights Council	المجلس الوطني لحقوق الإنسان
<b>OMDH</b>	Moroccan Human Rights Organisation	المنظمة المغربية لحقوق الإنسان
<b>RHRC</b>	Regional commission of the NHRC	اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان (تابعة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان)
<b>SADR</b>	Sahrawi Arab Democratic Republic	الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية
<b>UN</b>	United Nations	الأمم المتحدة
<b>UPR</b>	Universal Periodic Review	الاستعراض الدوري الشامل

## المقدمة

### أهداف البعثة

نظمت الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان بعثة بخصوص حالة حقوق الإنسان في المغرب والصحراء الغربية، وزار الوفد المنطقة بتاريخ 14-21 أيلول/سبتمبر 2014.

وتألف الوفد من:

- السيد ميشيل تويبانا، رئيس الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان.
- السيد إيساياس بارينادا، عضو اللجنة التنفيذية في الشبكة.
- السيد مارك شايد-بولسن، المدير التنفيذي للشبكة.
- السيدة ايميلي درومزيه، مسؤولة الدعوة والمناصرة في الشبكة المختصة بالمغرب.
- السيدة روضة الغربي، عضو اللجنة التوجيهية للرابطة التونسية لحقوق الإنسان (الرابطة عضو في الشبكة).

كان الهدف الأساسي لهذا الوفد إجراء سلسلة من اللقاءات مع المجتمع المدني المغربي والسلطات من أجل تقييم التغييرات التي طرأت على أوضاع الحريات العامة والفردية في المغرب. وكانت هذه الزيارة فرصة لتقييم الديناميات المحلية مع منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية في المغرب في سياق الدستور الجديد، ومدى فاعلية بضعة قوانين أساسية سوف تعتمد قريباً.

وكان الهدف الثاني تقييم حالة حقوق الإنسان في الصحراء الغربية من خلال زيارات محددة لمدينتي العيون وطانطان.

تمكن أعضاء الوفد بسهولة من الوصول إلى المغرب والصحراء الغربية، باستثناء ايميلي درومزيه. فلدَى وصولها إلى مطار الدار البيضاء في 14 أيلول/سبتمبر، أبلغتها شرطة الحدود أنها ممنوعة من دخول المغرب، وعليها العودة إلى بروكسل على متن أول طائرة متجهة إلى هناك. وكانت هذه أول مرة ترفض فيها زيارة ممثل/ة للشبكة للمغرب منذ عام 2010 عندما منع رئيس الشبكة كمال جنوبي من دخول الأراضي المغربية.

تدخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان أدى إلى تمكين ايميلي درومزيه من دخول المغرب بعد احتجازها في المطار ساعتين. ولم تعط شرطة الحدود أو السلطات المغربية أي سبب لمحاولة منع هذه الزيارة، ولكن الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية أعرب عن أسفه في هذا الشأن.

بعد ذلك، تمت البعثة في ظل ظروف مكنت ممثلي الشبكة من إنجاز مهمتهم. ويعود الفضل في ذلك إلى تعاون المجلس الوطني لحقوق الإنسان والسلطات المغربية من خلال المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان التي سهلت الاجتماعات الرسمية. وتود الشبكة أيضاً أن تشكر عضوي منظمتين غير حكوميتين وهما خوماني محمد شيخ، وبنكار بيسمير، اللذان سهلا إجراء مقابلات في طانطان، ومحمد الأكل، الذي سهل إجراء المقابلات في العيون.

وتأسف الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان لكون أعضاء وفدها قد تعقبهم ليلاً ونهاراً أفراد أمن في ملابس مدنية في كل العيون وطانطان.

على غرار هذه البعثة، تود الشبكة زيارة مخيمات اللاجئين في تندوف في أقرب وقت ممكنة لمعاينة وضع الحريات وتعزيز تحليلها لوضع حقوق الإنسان في المنطقة. ورغم أن الشبكة قدمت في 16 حزيران/يونيو 2014 طلبا رسميا إلى جبهة بوليساريو لزيارة مخيمات اللاجئين في تندوف، إلا أنها وللأسف لم تحصل على رد على الطلب حتى الآن. وسوف تقدم الشبكة طلبا جديدا، وتشير إلى أنها مستعدة للبدء في حوار مع بوليساريو في أي وقت، وإذا لزم الأمر مع السلطات الجزائرية المسؤولة عن تصاريح العبور. ونظرا لمنع الشبكة من القيام بأي مراقبة، فإنها تعرب عن قلقها من غياب الشفافية في تعامل سلطات بوليساريو مع الشبكة.

## البرنامج

خصص الجزء الأول من البرنامج في الرباط لاجتماع الوفد مع المنظمات الأعضاء في الشبكة ومنظمات حقوق إنسان غير حكومية أخرى. وعقدت اجتماعات مع المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، والجمعية المغربية لحقوق الإنسان، والجمعية الديمقراطية لنساء المغرب وجمعية عدالة.

وعقدت اجتماعات مع السلطات المغربية بما في ذلك وزير العدل، ونائب وزير الداخلية، ووزير الهجرة، ووزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، ووزير الشؤون الخارجية، ورئيس مجلس النواب. والتقى الوفد أيضا المجلس الوطني لحقوق الإنسان، و المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، ومركز دراسات الصحراء (جامعة محمد الخامس الرباط-أكدال) في الرباط.

انقسم الوفد إلى فريقين للقيام بالجزء الثاني من المهمة. تألفت المجموعة الأولى من مارك شايد-بولسن وروضة الغربي، اللذين توجهوا إلى طانطان. وتألفت المجموعة الثانية من إيساياس بارينادا وايميلي درومزيه، اللذين زارا العيون. اجتمع كل فريق مع السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية المعترف بها وعدد كبير من الجمعيات والتعاونيات التي لا تعترف بها السلطات، وأناس يزعمون وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان، وأسره، ومحاميه.

عقدت في طانطان اجتماعات مع الجمعيات والتجمعات التالية: المكتب الجهوي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان المعني بالصحراء و فرعا المحلي في طانطان، ومنظمة "صحراء الكرامة والحرية"، والمرصد الصحراوي للنساء والأطفال، ومجموعة النساء المهمشات، ومجموعة من السجناء السابقين الذين حكم عليهم في أعقاب قضية عام 2008.

والتقى الوفد في طانطان أيضا مع السلطات والمؤسسات المغربية بما في ذلك محافظ طانطان واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في طانطان-كلميم.

وعقدت في العيون اجتماعات مع الجمعيات والتعاونيات التالية: المكتب الجهوي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان في العيون، وتجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان، والجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، ولجنة الدفاع عن حق تقرير مصير شعب الصحراء الغربية، والجمعية الصحراوية لحماية ونشر الثقافة والتراث الصحراوي، وتنسيقية عائلات سجناء أكديم إزيك، والكنفدرالية النقابية للعمال الصحراويين، ومنندى النساء الصحراويات، ولجنة حقوق الإنسان المستقلة، وجمعيات مراقبة السجناء، وتعاونية عائلات السجناء الصحراويين، ومحامين صحراويين، ومجموعات شبابية مختلفة (تشمل لاجئين وعاطلين عن العمل، ومجموعات ثقافية، ومدونين).

التقى الفريق الذي زار العيون السلطات والمؤسسات المغربية في المنطقة، بما في ذلك والي العيون، ووكالة تنمية الجنوب، واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في العيون-السمارة، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في العيون.

ونظمت رحلة أيضا إلى ميناء العيون للاطلاع على القيود المفروضة على حرية الحركة في المنطقة.

## دستور عام 2011: المغرب على مفترق طرق

### تنفيذ دستور عام 2011 واعتماد القوانين الأساسية

من المفيد أن نتذكر العملية التي أدت إلى اعتماد دستور جديد في المغرب، وتسهيل الضوء على التقدم الذي أحرز والمشكلات التي نتجت عنه. تم اعتماد الدستور الجديد في عام 2011 في سياق سياسي واقتصادي واجتماعي متوتر أثناء مواجهة المغرب مظاهرات ضخمة، وكان العالم العربي يشهد تحركات جماهيرية تاريخية.

الإصلاحات الدستورية، التي أطلقتها السلطات العليا في المغرب استجابة لمطالب الاحتجاجات الشعبية، كانت محل مشاورات شارك فيها أصحاب المصلحة السياسية والاجتماعية، واسترشدت بتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة التي لم تنفذ بكاملها.

ينمثل التقدم الوارد في الدستور في فصل جديد للسلطات، وسيادة حقوق الإنسان، وتعزيز استقلال القضاء، ومبدأ عدم التمييز والمساواة والاعتراف باللغة الأمازيغية، وبأهمية دور المجتمع المدني والحق في الحصول على تعويض من الدولة للمتضررين من خطأ قانوني.

وكان من المقرر تنفيذ هذا الدستور من خلال اعتماد 19 قانونا أساسيا. وبالإضافة إلى ذلك، تم إنشاء مؤسسات مختلفة، مثل الهيئة العليا للمساواة، لضمان الحكم الرشيد. وتم إنشاء وزارة جديدة للعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني. ولكن بعض الأحكام القانونية وضعت بصيغة مقيدة يمكن أن تسهم في تقليص نطاقها.

تظهر الصيغة المقيدة في التصدير للدستور: "جعل الاتفاقيات الدولية، كما صادق عليها المغرب، وفي نطاق أحكام الدستور، وقوانين المملكة، وهويتها الوطنية الراسخة، تسمو، فور نشرها، على التشريعات الوطنية، والعمل على ملاءمة هذه التشريعات، مع ما تتطلبه تلك المصادقة". وتظهر أيضا في المادة 19:

"يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية ... في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها".

ولا تزال أحكام الدستور من الناحية القانونية والعملية غير منفذة إلى حد كبير رغم مرور ثلاث سنوات على اعتماد الدستور. وحتى الآن، تم اعتماد تسعة قوانين<sup>1</sup> من 19 قانونا متوقعا، والأجندة السياسية والتشريعية اللازمة لإتمام جميع القوانين قبل انتهاء فترة مجلس النواب في عام 2016 لا تزال غير واضحة. أحد التحديات الرئيسية التي ستواجه الدورات البرلمانية القادمة مسألة إصلاح القضاء (إقرار النظام الأساسي للقضاة، وإقامة المجلس الأعلى للسلطة القضائية)، وقانون المساواة، وقانون الجهوية المتقدمة.

ومع أن السلطات المغربية أكدت أن تنفيذ الدستور أولوية الحكومة، وأن القوانين الأساسية والإصلاحات العضوية سوف تعتمد خلال الفترة البرلمانية، إلا أن ممثلي الحكومة والجمعيات الذين تمت مقابلتهم يعترفون عموما بأن الإصلاحات التي أعلن عنها في الدستور قد تأخرت.

على سبيل المثال، إصلاح القضاء الذي يشمل إقامة المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وقانون عقوبات جديد، وقانون الإجراءات الجنائية، لم تطرح في البرلمان بعد.

<sup>1</sup> حتى تاريخ 21 تشرين الأول/أكتوبر 2014، تم اعتماد تسعة قوانين أساسية هي: (1) القانون التنظيمي لمجلس النواب؛ (2) القانون التنظيمي لمجلس المستشارين؛ (3) القانون التنظيمي للأحزاب السياسية؛ (4) القانون التنظيمي للمحكمة الدستورية؛ (5) القانون التنظيمي لانتخاب مجالس الجماعات الترابية؛ (6) القانون التنظيمي لقانون المالية؛ (7) القانون التنظيمي المتعلق بطريقة تسيير لجان تقصي الحقائق؛ (8) القانون التنظيمي للتعيين في المناصب العليا؛ (9) القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

ولا يزال من المتوقع طرح إصلاحات كبرى تهدف إلى تعزيز التقدم المحرز فيما يتعلق بحقوق النساء، مثل إنشاء الهيئة العليا للمساواة ومشروع قانون لمناهضة العنف ضد المرأة.

أكد وزراء مغاربة أن هذه القوانين ستكون متوافقة مع الالتزامات الدولية للمغرب في مجال حقوق الإنسان. وأكد وزير العدل الاعتماد القادم للإصلاحات الهادفة إلى حماية أفضل لاستقلال القضاء وضمان أفضل لحقوق الدفاع. وأكد أنه سيتم الالتزام بموعد اعتماد الميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة (الميثاق المقترح يحمل تاريخ تموز/يوليو 2013). وعدت وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية ضمان التفاوض على تبني "قوانين جيدة" بشأن قضية المرأة، واحترام الخطة الوطنية للمساواة.

هذه التأخيرات تثير تساؤلات بشأن جودة التشريعات المقبلة وتوافقها مع المعايير الدولية، وتثير أيضا تساؤلات متعلقة بالفرص المتاحة للمجتمع المدني للمساهمة في عملية التشريع.

وفقا لمنظمات غير حكومية جرت مقابلات مع ممثليها، فإن نوعية التشاور مع المجتمع المدني غير جيدة فيما يتعلق بنصوص هامة مثل إصلاح العدالة ومشروع قانون مكافحة العنف ضد المرأة، وهيئة المناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز. ومن المفيد الإشارة إلى انعدام الشفافية فيما يتعلق بالجدول الزمنية للعملية التشريعية، فوفد الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان لم يحصل على نسخة منه رغم تكرار الطلب. ويجب النظر إلى هذه المخاوف في سياق التصريحات التي أدلى بها مسؤولون حكوميون وهاجموا فيها المجتمع المدني (انظر/ي أدناه).

### نظرة عامة على الحريات العامة والفردية

خلال المقابلات التي أجريت مع ممثلي المجتمع المدني والسلطات، تم التأكيد على بعض التقدم الذي أحرز في المغرب في مجال حقوق الإنسان، ويشمل ذلك ما يلي:

= التصديق على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان؛

= الزيارات التي قام بها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمقررین الخاصين<sup>2</sup>.

= قانون المحاكم الخاصة الذي أنهى محاكمة المدنيين في المحاكم العسكرية؛

= حملة تسوية أوضاع المهاجرين غير النظاميين، فقد بلغ عدد الطلبات وقت وجود البعثة في المغرب 17757 طلبا، قبل منها 5000، وتم منح 2624 إذن إقامة (و 553 بطاقة لاجئ).

= الإفلات من العقاب والتعذيب: أسقطت محكمة في طنجة جميع التهم عن شخص مدان بعد أن وجد طبيب شرعي على جسد الشخص دليلا على تعذيب، ضمن إطار زمني متوافق مع وقت احتجازه في مخفر للشرطة. وقد جاء ذلك بعد زيارة لمقرر الأمم المتحدة المعني بالتعذيب<sup>3</sup>.

وتسنى لأعضاء البعثة التحدث إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول تقييمه لثلاث سنوات من العمل، كما قدم للبرلمان في حزيران/يونيو 2014<sup>4</sup>. وكان المجلس قدم في ذلك الحين تقارير حول جميع الإصلاحات الرئيسية. يتلقى المجلس أيضا الشكاوى المباشرة المقدمة من المواطنين.

<sup>2</sup> بما في ذلك مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالإتجار بالبشر؛ المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالتمييز ضد المرأة.

<sup>3</sup> رغم ذلك، فإن الحكومة المغربية منذ بدء البعثة هاجمت منظمة فرنسية غير حكومية هي عمل المسيحيين من أجل إلغاء التعذيب، التي تويد القضايا التي ترفع في فرنسا على بعض المسؤولين المغاربة بمقتضى الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب. للمزيد من المعلومات، راجع/ي بيان صحفي صادر في 9 شباط/فبراير 2015 وعنوانه: المغرب: تسع منظمات غير حكومية قلقة من إجراءات الترهيب المستخدمة ضد ضحايا التعذيب ومنظمة غير حكومية تمثلهم (متوفر فقط باللغة الفرنسية على الرابط أدناه):

[http://www.euromedrights.org/fra/2015/02/09/maroc-9-ong-inquietes-des-mesures-dintimidation-/  
/exercees-contre-les-victimes-de-tortures-et-une-ong-qui-les-represente](http://www.euromedrights.org/fra/2015/02/09/maroc-9-ong-inquietes-des-mesures-dintimidation-/exercees-contre-les-victimes-de-tortures-et-une-ong-qui-les-represente)



وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ المجلس وفد الشبكة أنه طلب معلومات من السلطات حول أسباب التأخير في الرد على الشكاوى. وتعددت الحكومة منذ ذلك الحين بتوفير رد في غضون ثلاثة أشهر. ولكن لا يبدو أن هناك التزاما بهذه الفترة.

وفيما يتعلق بالآليات الدولية، وهو موضوع بحث مع المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان، فإن المغرب صادق على معظم الاتفاقيات الدولية. وقد شعرت الشبكة بالسرور نتيجة سحب المغرب تحفظاته على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب واستقباله مقرري الأمم المتحدة الخاصين. وكانت الشبكة شجبت في وقت زيارة البعثة عدم تسليم المغرب للأمم المتحدة صكوك المصادقة على البروتوكول (ولكن المغرب فعل ذلك في 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2014). وشجبت الشبكة أيضا عدم الانتهاء من صياغة تقرير منتصف المدة بشأن تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل الذي يرفع إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

أوضح وزير الهجرة عملية تسوية أوضاع المهاجرين. الهدف التالي هو اعتماد قوانين اللجوء والإتجار بالبشر والمهاجرين. أحد التحديات الرئيسية التي سيتم مواجهتها إدارة إدماج المهاجرين والاعتراف بحقوقهم في العمل والسكن والرعاية الصحية. وفي هذا الصدد، استنكر بعض المنظمات غير الحكومية العدد المتدني للمهاجرين الذين سويت أوضاعهم منذ بدء هذه العملية، والشروط الشديدة على تسوية أوضاع المهاجرين.

وأطلعت منظمات غير حكومية البعثة على عدد من مصادر القلق وتهديدات في الآونة الأخيرة للحريات العامة.

اتهم وزير الداخلية في بيان تلاه أمام البرلمان في 15 أيار/مايو 2014 حركة حقوق الإنسان بالعمل لصالح جهات أجنبية وتقويض مصالح البلاد، ودمج منظمات حقوق الإنسان مع التطرف الديني والإرهاب. الكثير من المنظمات التي جرت مقابلة ممثلها لا تعتبر هذه الكلمات خطأ بسيطا أو زلة لسان، بل خطاب عملية استبدادية تجري تحت غطاء مكافحة أخطار الإرهاب، وتهدف إلى تقويض الحريات والحقوق الأساسية في المغرب.

وفي أعقاب بيان وزير الداخلية، ذكرت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، وهي عضو في الشبكة، وقوع 17 حالة منع تعسفي لاجتماعات، واعتصامات، ومؤتمرات عامة، ونشاطات تدريبية، وقوافل انتخابية، وكان ذلك في الفترة من 12 تموز/يوليو وحتى 30 أيلول/سبتمبر 2014. ولاحظت الجمعية منذ ذلك الحين حدوث حالات حظر أخرى، وتقوم بانتظام بتحديث قائمة النشاطات التي تحظر على وقعها على الإنترنت<sup>5</sup>. معظم حالات الحظر لم يصدر بشأنها إخطار رسمي، أو قدم تفسير يبرر حظرها.

قدمت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان شكوى بشأن حظر تنظيم مؤتمر "الإعلام والديمقراطية" الذي كان من المقرر أن يعقد في المكتبة الوطنية في الرباط في 27 أيلول/سبتمبر بذريعة عدم الامتثال لأحكام المادة الثالثة من المرسوم الملكي (الظهير) المتعلق بتنظيم اجتماعات عامة، على الرغم من أن الجمعيات المشكلة بصورة قانونية معفاة من الإبلاغ عن أنشطتها. وفي 22 تشرين الثاني/نوفمبر، وفي أعقاب الشكوى التي تقدمت بها الجمعية ضد

<sup>4</sup> تقرير قدمه رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان لمجلسي البرلمان المغربي، في 16 حزيران/يونيه 2014، إصدارات المجلس الوطني لحقوق الإنسان-الرباط. التقرير الكامل متوفر باللغة الفرنسية فقط على الرابط التالي:

[http://cndh.org.ma/sites/default/files/cndh\\_-\\_discours\\_president\\_fr\\_-19nov\\_1.pdf](http://cndh.org.ma/sites/default/files/cndh_-_discours_president_fr_-19nov_1.pdf)

ملخص التقرير باللغة الإنكليزية على الرابط التالي:

<http://www.cndh.org.ma/sites/default/files/documents/summary.pdf>

<sup>5</sup> لمزيد من المعلومات عن النشاطات التي حظرت، راجع/ي المعلومات المنشورة في موقع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان على الرابط التالي (متوفرة باللغة الفرنسية فقط):

<http://www.amdh.org.ma/fr/communiqués/liste-des-interdictions-des-activites-de-l-amdh-depuis-juillet-2014>

محافظ الرباط، أقرت المحكمة الإدارية بالرباط عدم شرعية الحظر، وأمرت وزير الداخلية بدفع مئة ألف درهم تعويضا عن الأضرار، واعتبرت المحكمة الحظر الذي فرضته ولاية الرباط باطلا ولاغيا وبدون أساس قانوني<sup>6</sup>.

وخلال اجتماع الوفد مع السيد الشرقي الضريس، نائب وزير الداخلية، لم يعترض على قول اللجنة المغربية لحقوق الإنسان إن أنشطتها العامة تعرضت لقيود تعسفية.

وفقا لمنظمات جرت مقابلات مع ممثليها، لم تكن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان المنظمة الوحيدة التي تعرقلت نشاطاتها نتيجة قرارات اتخذتها دوائر في وزارة الداخلية. في أوائل أيلول/سبتمبر عام 2014، حظرت السلطات المغربية حظرا تعسفيا الدورة السادسة عشرة لمخيم شبابي نظمته منظمة العفو الدولية في المغرب. ومنعت الرابطة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان من استخدام مركز بوحال في الرباط لعقد مؤتمر حول التعليم وحقوق الإنسان.

وفي 27 أيلول/سبتمبر، منعت قوات الأمن المغربية منعا تعسفيا من دخول طنجة "قافلة تضامن مع شعب جنوب الصحراء" انطلقت من الرباط، وذلك للتنديد بسوء المعاملة التي يتعرض لها المهاجرون في المغرب. ومنعت القافلة من حضور مظاهرة في وسط مدينة طنجة. ولم يعط أي تفسير بشأن منع القافلة من دخول المدينة<sup>7</sup>.

الهجمات على بعض منظمات حقوق الإنسان تتعارض مع الدستور المغربي، وتحديدًا المادة 29 التي تضمن حرية التجمع، وتتعارض مع الالتزامات الدولية للحكومة المغربية في هذا الشأن، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال طلبات تسجيل بعض الجمعيات معطلة رغم المحاولات المتكررة للتسجيل على مدى سنوات. ووفقا للمجلس الوطني لحقوق الإنسان هناك نحو 50 منظمة متأثرة نتيجة لذلك، رفع من بينها 37 منظمة دعوى قضائية<sup>8</sup>.

وفيما يتعلق بحقوق المرأة، أعربت جمعيات من بينها الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب، العضو في الشبكة، عن القلق من زيادة عدد الهجمات على حقوق النساء، وتزايد النزعة المحافظة، وردود فعل السلطات على ذلك من

---

<sup>6</sup>انظر/ي الرسالة الموجهة من الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان إلى السيد محمد حصاد، وزير الداخلية المغربي، بتاريخ 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2014 على الرابط التالي (النص متوفر باللغة الفرنسية فقط):

<http://www.euromedrights.org/fra/2014/11/26/lettre-ouverte-au-sujet-des-restrictions-grandissantes-a-la-liberte-de-reunion-au-maroc>

<sup>7</sup>منذ عودة بعثة الشبكة من المغرب، منعت جمعية عدالة من عقد اجتماع، وتلقت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان إشعارا رسميا لتغيير نشاطاتها، وإلا سوف تتعرض لإجراءات قانونية لحلها.

للمزيد من المعلومات، انظر/ي البيان الصحفي لجمعية عدالة بشأن قرار السلطات الإدارية "الحظر ندوة بعنوان "الإنترنت بين احترام الخصوصية وحرية التعبير: الحق في الخصوصية في العصر الرقمي". البيان منشور على صفحة الجمعية في فيسبوك على الرابط التالي (متوفر باللغة الفرنسية فقط):

<https://www.facebook.com/photo.php?fbid=579072828893413&set=pcb.579072912226738&type=1&theater>

انظر/ي أيضا البيان الصحفي الصادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بعد تلقيها الإشعار الرسمي من ولاية الرباط-سلا زمر زعير على الرابط التالي (متوفر باللغة الفرنسية فقط):

<http://www.amdh.org.ma/fr/communiqués/com-demeure-wilaia>

<sup>8</sup>للمزيد من المعلومات، راجع/ي نتائج الدراسة الإقليمية الصادرة عن الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان حول حرية التجمع، الجزء الأول، الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر 2013، التي تركز على مراجعة الأطر التشريعية، على الرابط التالي:

<http://www.euromedrights.org/eng/2013/11/27/the-right-to-freedom-of-assembly-in-the-euro-mediterranean-region>

راجع/ي أيضا الجزء الثاني من الدراسة، المنشور في كانون الأول/ديسمبر 2014، ويحلل تنفيذ القوانين وممارسة حرية التجمع والتظاهر على الرابط التالي:

<http://www.euromedrights.org/eng/2014/12/08/freedom-of-assembly-under-threat-muzzling-dissent-in-the-euro-mediterranean-region>

الأمثلة على ذلك، زيادة عدد حالات الزواج من فتيات قاصرات. ويشير تقرير مشترك نشره المجلس الوطني لحقوق الإنسان ويونيسيف وجمعية أمان إلى أن عدد حالات الزواج من قاصرات زادت بنسبة 91.6% بين عامي 2013-2014 (من 18341 إلى 35152)، ويمنح القضاة الإذن المطلوب لعقد هذه الزيجات بصورة منهجية تقريبا<sup>9</sup>.

وفي هذا الصدد، قالت وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية إنها ترغب في الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها المغرب حول هذا الموضوع. ولكنها أكدت أن 90% من النساء تزوجن بعد بلوغ سن 18 عاما، وأن 67% من القاصرات تزوجن في سن 17 عاما، وعزت الوزيرة ذلك إلى البيئة الاجتماعية للفتيات. ومن مصادر القلق لدى المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال حقوق النساء محتويات قانون العنف ضد النساء وتنفيذ الخطة الحكومية للمساواة في أفق المناصفة (إكرام)، فهذه المنظمات أعربت عن الاستياء من إجراءات صياغة القانون ومحتوياته.

وخلال المناقشات مع وفد الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان، أثار رؤساء الجمعيات أيضا مسألة الإفلات من العقاب للمسؤولين عن الانتهاكات. وادعت المنظمات غير الحكومية أن التعذيب لا يزال ممارسة شائعة. وكررت الشبكة (للمرة الثالثة) طلبها من السلطات المغربية الحصول على إحصاءات حول مقاضاة أفراد قوات الأمن الذين يتهمون بإساءة المعاملة، ولكنها لم تحصل بعد على هذه المعلومات.

---

<sup>9</sup> دراسة مشتركة لكل من يونيسيف والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، وجمعية أمان، وعنوانها "دراسة حول العنف الجنسي ضد الأطفال في المغرب" المنشورة في كانون الأول/ديسمبر 2014 على الرابط التالي (باللغة الفرنسية فقط): [http://www.unicef.org/morocco/french/Etude\\_sur\\_la\\_VS\\_2014.pdf](http://www.unicef.org/morocco/french/Etude_sur_la_VS_2014.pdf)

## الصحراء الغربية: احترام جميع الأصوات المعارضة

### وضع الصحراء الغربية

تعتبر الأمم المتحدة الصحراء الغربية منطقة لا تتمتع بالحكم الذاتي، وأن وضعها النهائي لم يتقرر بعد، وأن أراضيها تدار بحكم الأمر الواقع من دولة أخرى هي المغرب.

يعتبر المغرب الصحراء الغربية جزءا لا يتجزأ من أراضيه نتيجة معاهدات ولاء وقعتها سلطات محلية مختلفة.

وقع لبضع سنوات صراع عسكري بين المغرب وحركة التحرير الوطني الصحراوية، أي جبهة بوليساريو، أدى إلى التشرذم القسري للسكان، وإلى انقسام أراضي المستعمرة الإسبانية سابقا. ولكن الطرفين وافقا على توقيع اتفاقية سلام طرحتها الأمم المتحدة في شهر نيسان/أبريل 1991.

وشكلت الأمم المتحدة بعثة سمتهها بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (مينورسو)<sup>10</sup>، ونشرت في المنطقة في أيلول/سبتمبر 1991 من أجل مراقبة وقف إطلاق النار وتنظيم استفتاء لسكان الصحراء الغربية، الذين يحق لهم التصويت، لتحديد الوضع المستقبلي للمنطقة.

خطة التسوية، التي وافق عليها مجلس الأمن الدولي، تضمنت مرحلة انتقالية للتحضير للاستفتاء، الذي يختار سكان المنطقة بموجبه بين الاستقلال أو الدمج مع المغرب. وقد تعطلت عملية الاستفتاء على تقرير مصير المنطقة نتيجة عدم وجود اتفاق على القوائم الانتخابية.

ونوقش منذ ذلك الحين بعض المقترحات، ولكن الطرفين لم يتوصلا إلى اتفاق، الأمر الذي خلق جوا متوترا يتسم باللاحرب واللاسلام. وكان أحدث مقترح من المغرب يقضي بمنح وضع حكم ذاتي متقدم للصحراء الغربية تحت السيادة المغربية. ولكن جبهة بوليساريو واصلت المطالبة باستفتاء لتقرير مصير المنطقة. أرسل الأمين العام للأمم المتحدة مبعوثا شخصيا، حاليا هو كريستوفر روس، لمراقبة الوضع، وتسهيل الحوار، والتوصل إلى صيغة يقبلها الطرفان. وعين الاتحاد الأفريقي مبعوثا خاصا للصحراء الغربية، هو جواكيم شيسانو.

منذ عام 2005، اكتسب الاحتجاج الذي تقوده الأحزاب المؤيدة للاستقلال زخما في الأراضي الواقعة تحت السيطرة المغربية، وتبع ذلك تصعيد في القمع. وفي الأونة الأخيرة، طلب عدد كبير من منظمات حقوق الإنسان توسيع مسؤوليات بعثة مينورسو لتشمل مراقبة احترام الحقوق الأساسية، كما تفعل قوات حفظ السلام في جميع أنحاء العالم. وعند حدوث آخر تمديد لمهمة مينورسو، أخذ مجلس الأمن في الحسبان القلق المتصاعد بشأن الأوضاع في الصحراء الغربية، بما في ذلك القلق الذي عبر عنه السيد كريستوفر روس.

عدم وجود تقدم سياسي وتزايد الاضطراب السياسي والاجتماعي في المنطقة يشكلان مصدر قلق للمغرب.

ووفقا للبيانات متطابقة، فإن الحكومة المغربية قامت منذ عام 1976 بسياسة استعمار، تصاحبها استثمارات ومساعدات كبرى هدفها تعزيز وجودها في الصحراء الغربية وكسب تأييد سكان المنطقة، وذلك من خلال وكالة تنمية الجنوب، وبرامج وضعتها جميع المؤسسات العامة في الصحراء الغربية. ونتيجة لذلك، تجمع تفسيرات على أن الصحراء الغربية تمتص نسبة كبيرة من الميزانية المغربية، ولكن دون أن يستفيد من ذلك بشكل مباشر سكان المنطقة.

<sup>10</sup> قرار لمجلس الأمن الدولي رقم 690 حول الوضع في الصحراء الغربية بتاريخ 29 نيسان/أبريل 1991 على الرابط التالي: [http://www.un.org/fr/documents/view\\_doc.asp?symbol=S/RES/690\(1991\)&TYPE=&referer=/fr/&Lang=E](http://www.un.org/fr/documents/view_doc.asp?symbol=S/RES/690(1991)&TYPE=&referer=/fr/&Lang=E)

في تشرين الأول/أكتوبر 2013، نشر المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي تقريراً عنوانه: "نموذج جديد للتنمية في المحافظات الجنوبية"، ورسم التقرير نهجاً جديداً يهدف إلى تحديث الصحراء الغربية وإدخالها بشكل أفضل في البيئة الاجتماعية-الاقتصادية في المغرب<sup>11</sup>.

ولا مجال لإنكار أن وضع الصحراء الغربية المحدد له تأثير على وضع حقوق الإنسان. النشاط الداعون إلى الاستقلال يستنكرون الانتهاكات والقمع الذي يتعرضون له منذ عام 1976، والسلطات المغربية تستنكر استخدام النزاع في حجج مستندة إلى حقوق الإنسان. بعض المنظمات غير الحكومية (اللجنة المستقلة لحقوق الإنسان، على سبيل المثال) تبنت الموقف الرسمي واستنكرت تسييس المجتمع المدني في الصحراء الغربية، ولكن عدد هذه المنظمات صغير نسبياً.

وشجبت السلطات المغربية تغطية المنظمات غير الحكومية الدولية، مثل هيومن رايتس ووتش ومنظمة العفو الدولية، لمسألة الصحراء الغربية، واستنكرت افتقارها للمعلومات أو حتى وجهات نظرها المتحيزة.

على مدى العامين الماضيين، اجتمع السيد كريستوفر روس بضع مرات مع المدافعين عن حقوق الإنسان في الصحراء الغربية، وزار المنطقة أيضاً المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

### أثر الإصلاحات المؤسسية والدستورية في المغرب على الصحراء الغربية

لا يشمل الدستور المغربي لعام 2011 مادة محددة ذات علاقة بالصحراء الغربية، بل هناك إشارتان إلى المنطقة في الدستور، واحدة في الـ"تصدير" حيث يذكر الصحراوية الحسانية ضمن مكونات الهوية الوطنية. والإشارة الثانية في المادة الخامسة التي تشير إلى اللغة الحسانية:

"تعمل الدولة على صيانة الحسانية، باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من الهوية الثقافية المغربية الموحدة، وعلى حماية اللهجات والتعبيرات الثقافية المستعملة في المغرب، وتسهر على انسجام السياسة اللغوية والثقافية الوطنية".

تم تشكيل ثلاث لجان جهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، من بينها المنطقة التي يشار إليها بالجنوب. تشمل اللجان أفراداً في مواقع سياسية مختلفة، ومن بينهم ناشطون سابقون في مجال السعي إلى الاستقلال للصحراء الغربية.

تعتبر المنظمات غير الحكومية المحلية هذا التطور إيجابياً. ولا يعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان الانتهاكات التي تحدث في الصحراء الغربية أمراً استثنائياً مقارنة بتلك التي تحدث في الأراضي المغربية. ولكن منظمات جرت مقابلة ممثلها في العيون وطانطان (أنطري/أدناه) تحدثوا للوفد عن بعض الطلبات التي تعرقل على المستوى الوطني، وخاصة ما يتعلق بتسجيل بعض الجمعيات. وقد أشير في العيون إلى أن العلاقة بين الوالي الجديد والمجلس الوطني لحقوق الإنسان جيدة، الأمر الذي يمكن المجلس من زيارة السجون لمعالجة حالات محددة. ولكن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في طانطان-كلميم، تمكنت من زيارة السجن مرتين فقط منذ عام 2012.

في النقاشات مع وفد الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان، أكدت السلطات في الرباط والعيون على الإرادة السياسية الواضحة لاحترام جميع الأصوات المعارضة ووجهات النظر المختلفة، بما في ذلك تلك التي تدعو إلى الاستقلال. وزعمت السلطات أنه لا يوجد سياسة استثنائية في الصحراء الغربية، وأن الإصلاحات تطبق فيها بنفس طريقة كل الأراضي المغربية.

<sup>11</sup> تقرير نشره المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، نموذج تنمية جديد في الأقاليم الجنوبية، تشرين الأول/أكتوبر 2013، على الرابط التالي:

<http://www.ces.ma/Documents/PDF/Synthese-NMDPS-VAng.pdf>

ولكن هناك فعلا سياسة استثنائية وتمكن ملاحظتها بالنظر إلى عدد حالات حظر و/أو رفض حضور وفود دولية ترغب في زيارة الصحراء الغربية، أو في التعبير عن دعمها لقضية تقرير المصير للحركة الوطنية الصحراوية. من الأمثلة على ذلك، رفض المغرب في عام 2010 دخول لجنة المصائد التابعة للبرلمان الأوروبي. وفي آب/أغسطس 2014 منع وفدان، أحدهما فرنسي والآخر إسباني، من دخول الأراضي المغربية. في المجموع، تم رفض دخول حوالي 45 فردا في الفترة من نيسان/أبريل وأيلول/سبتمبر 2014، وفقا لتقديرات بضع منظمات حكومية.

الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية أكد حدوث حالات الرفض في اجتماع مع وفد الشبكة، وأكد أن الحكومة المغربية لا ترحب بزيارات الوفود التي تأتي منحازة سلفا فيما يتعلق بالوضع في الصحراء الغربية. تنشئ الحكومة المغربية من خلال هذا الرفض وضعا يميز بين الأراضي المغربية والصحراء الغربية.

وبعد اعتماد الدستور الجديد في المغرب، أعلنت الغالبية العظمى من المنظمات غير الحكومية في الصحراء الغربية أنها لم تلمس أثرا واضحا على وضع حقوق الإنسان. من أجل شرح الروح التي يدير بها المغرب الصحراء الغربية، وكيف ينظر إلى نشطاء الدعوة إلى الاستقلال، أشار كثير من المنظمات غير الحكومية إلى خطاب للملك ألقاه بمناسبة إحياء ذكرى المسيرة الخضراء في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2009، وقال فيه:

"وهنا نؤكد أن التزامنا بأن يظل المغرب دولة للحق والتطور الديمقراطي؛ لا يوازيه إلا رفضنا للاستغلال المقيت، لما تنعم به بلادنا، في مجال الحريات وحقوق الإنسان، للتأمر ضد سيادة الوطن ووحدته ومقدساته، من أي كان".

وأضاف: "إما أن يكون المواطن مغربيا، أو غير مغربي (...). فإما أن يكون الشخص وطنيا أو خائنا، إذ لا توجد منزلة وسطى بين الوطنية والخيانة".

وفقا لتفسيرات بعض المصادر، يعني الخطاب أن أي شخص يشكك في "مغربية" الصحراء الغربية سوف يعتبر خائنا، وأن الخونة لا يحق لهم التمتع بحقوق المواطنة. وهذا الموقف متوائم مع المادة السابعة من الدستور التي تقول: "لا يجوز أن تؤسس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جهوي ... ولا يجوز أن يكون هدفها المساس بالدين الإسلامي، أو بالنظام الملكي، أو المبادئ الدستورية، أو الأسس الديمقراطية، أو الوحدة الوطنية أو الترابية للمملكة". هذه المادة تمثل قيادا من الناحية القانونية والواقعية على أي منظمة تدعو إلى استقلال الصحراء الغربية.

## زيارة طانطان: نظرة عامة على الحريات العامة والفردية

### السياق التاريخي والجغرافي

طانطان هي عاصمة محافظة طانطان-طرفاية. نشأت طانطان حول واحة كبرى ترتادها قبائل المنطقة، وأصبحت المدينة مركزا عسكريا لمراقبة تحركات القبائل والسيطرة على الحدود التي حددتها القوات الاستعمارية في مطلع القرن العشرين. أثناء حرب التحرير، أصبحت المدينة أيضا نقطة تجمع لجيش الجنوب الحر الذي حارب الاستعمار الفرنسي والإسباني. ساهم النشاط العسكري المرتبط بهذا الموقع الاستراتيجي في ظهور نشاطات أخرى مثل التجارة والخدمات.

بعد أن استعاد المغرب محافظة طرفاية في عام 1958، أعفى الملك محمد الخامس المنطقة من عدد معين من الضرائب كمكافأة للسكان على الدور الذي لعبه أثناء حرب التحرير، من أجل تسهيل التكامل الاقتصادي والاجتماعي بين المنطقة وباقي المغرب. ونتيجة لذلك، أصبحت طانطان مركزا تجاريا نشطا، ومكانا للتبادل التجاري بين مختلف مناطق البلاد مع دول جنوب الصحراء المجاورة للمغرب.

بعد المسيرة الخضراء في عام 1975، أصبحت طانطان قاعدة دعم عسكري للجيش المغربي الذي كان آنذاك يخوض قتالا مع جبهة بوليساريو. في عام 1981، تمت ترقية وضع طانطان إلى عاصمة المحافظة. وتم بناء مجمع ميناء كبير في عام 1982، وأصبح لاحقا أحد أكبر موانئ الصيد في المغرب.

وعلى الرغم من هذه التطورات، لا تزال المنطقة متخلفة عن بقية المغرب من ناحية التنمية الاجتماعية والاقتصادية. ولم يتحسن الوضع في المنطقة رغم وجود ميناء الصيد، الذي تستهدف أنشطته الاقتصادية الشمال بشكل رئيسي؛ ورغم وجود مطار، وهذا عامل مهم للتطور الإقليمي؛ ورغم المواقع الطبيعية والسياحية حول طانطان؛ ورغم الموسم السنوي الذي يقام هناك<sup>12</sup>.

ونظرا لوقوع طانطان خارج حدود المنطقة المتنازع عليها بين المغرب وبوليساريو، فهذا يعني أنها أيضا خارج المنطقة التي يمكن أن تشمل في الاستفتاء المحتمل على مصير الصحراء الغربية. ومع ذلك، فإن طانطان كانت تاريخيا مركزا لجبهة بوليساريو بالنظر إلى أن شباب المدينة بشكل رئيسي، معظمهم أبناء وجهاء أو أعضاء سابقون في جيش تحرير الجنوب، هم الذين أسسوا حركة تحرير الصحراء الغربية في الرباط عام 1969.

وفي حزيران/يونيو عام 1972، أثناء الاحتفال بالموسم السنوي، تظاهر الشباب القادمون من الرباط، حيث كانوا يتابعون دراستهم الجامعية، في شوارع طانطان، ونددوا بالفقر في المنطقة، ودعوا إلى سلطات مركزية لطرده المحتلين الإسبان من المنطقة.

تعرضت هذه الحركة إلى قمع شديد في ذلك الوقت، وبدا أن القمع يستهدف كبت موجة من الكرامة المناهضة للاستعمار التي كان من المفترض أن تكون مشتركة بين الجميع، خصوصا أن تفكيك الجناح الجنوبي من جيش

<sup>12</sup> موسم طانطان مهرجان سنوي للقبائل الصحراوية المتنقلة ويلتقي فيه أكثر من ثلاثين قبيلة من جنوب المغرب وقبائل متنقلة من شمال غرب أفريقيا.

كانت هذه التجمعات في الأصل عفوية، وعقدت تجمعات منتظمة حول بئر لمدة أسبوع في شهر أيار/مايو عادة. تحولت الاجتماعات إلى موسم سنوي اقتصادي ثقافي اجتماعي، ومنذ عام 1963 بدأ تنظيم موسم طانطان للترويج للتقاليد المحلية وتحويل الحدث إلى مكان للتبادل والاجتماعات والاحتفالات.

وفي عام 2005 أعلنت يونسكو اعتماد الموسم كجزء من التراث الثقافي العالمي. المزيد من المعلومات في موقع يونسكو على الرابط التالي:

[http://www.unesco.org/culture/intangible-heritage/26arb\\_uk.htm](http://www.unesco.org/culture/intangible-heritage/26arb_uk.htm)

التحرير الوطني كان لا يزال ماثلا في أذهان الجميع. وسرعان ما أصبحت الحركة أكثر راديكالية، وأدى ذلك إلى تأسيس "الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب" أو جبهة بوليساريو في عام 1973.

كانت طانطان أيضا أول مدينة تتعرض للهجوم من قوات جبهة بوليساريو في عام 1979، واحتلتها أكثر من خمس ساعات قوة مؤلفة من أكثر من 1700 رجل.

والعديد من الرسوم التي تمثل العلم الصحراوي على جدران بعض الأحياء في المدينة يبدو أنها تشير إلى أن جزءا كبيرا من سكان طانطان يؤيدون حجج الحركة الصحراوية الانفصالية.

ومن الجدير بالذكر أيضا أنه على الرغم من أن للملك مسكنا في وسط المدينة، إلا أنه لم يزر قط مدينة طانطان.

### حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتظاهر

خلال الاجتماعات التي نظمت في طانطان، تحدثت منظمات مختلفة عن بضع حالات من فرض قيود على حرية التظاهر والتجمع. المظاهرات السياسية والتضامنية تحظر أو تعرفل بصورة منظمة، بما في ذلك حملات تقوم بها الشرطة.

إحصائيات اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في منطقة طانطان-كلميم تؤيد استنتاجات وفد الشبكة وتظهر أنه بالإضافة إلى أن المنطقة مهمة اقتصاديا وثقافيا وبيئيا، فإن الحريات الفردية والعامّة تقيدتها سيطرة بوليسية صارمة<sup>13</sup>. ولا بد من الإشارة إلى عدم تواصل، وحتى عداء كامن، بين السلطات وممثلي المجتمع المدني، بالنظر إلى العلاقات بين نشطاء بين نشطاء الجمعية المغربية لحقوق الإنسان والسلطات.

وتعرض وفد الشبكة لتحكم مماثل خلال زيارته لطانطان. فممثلو أجهزة تطبيق القانون كانوا في استقبال الوفد لدى وصوله إلى مطار طانطان، واحتفظوا بوثائق الهوية. وفيما بعد، تعرض وفد الشبكة للمراقبة ليلا ونهارا في تحركاته، وأقام في ذات الفندق رجال شرطة يرتدون ملابس مدنية.

حالة "مجموعة النساء المهمشات" مثال على الممارسات القمعية في مدينة طانطان (انظر/ي المربع).

#### "مجموعة النساء المهمشات"

"مجموعة النساء المهمشات" مجموعة غير رسمية تتألف من 13 امرأة صحراوية يعتبرن أنفسهن مستبعدات من جميع برامج التنمية ويطالبن بحقوقهن في العمل. في عام 2012، نظمن مسيرة إلى الرباط من أجل التعريف بمطالبهن في الرباط. في الطريق إلى هناك، أوقفن في وادي درعة، على بعد 20 كيلومترا من طانطان. ثم حولت المسيرة إلى اعتصام [14]<sup>14</sup>، ووجدت الناشطات وقتا كافيا لكتابة مطالبهن في رسائل موجهة إلى السلطات.

ووفقا لروايات شهود عيان حصل عليها وفد الشبكة، سرعان ما طوقت السلطات مكان الاعتصام، وحظرت جميع مظاهرات التضامن مع التحرك، وفيما بعد دمرت الخيام وطاردت الناشطات. ثم انتقلت المجموعة إلى مكان آخر

<sup>13</sup> الشكاوى التي وردت إلى اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في طانطان-كلميم تتعلق بمزاعم حول إساءة استخدام السلطة من قبل ضباط الشرطة، وحول انتهاكات للحقوق النقابية وحقوق تكوين الجمعيات (ملاحظة أرسلتها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان إلى الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان تتعلق بـ "شكاوى ومظالم تلقفتها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في طانطان-كلميم منذ تأسيسها وحتى اليوم الحاضر"، 2014).

رحب وفد الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان بتشكيل اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في طانطان-كلميم في كانون الأول/ديسمبر 2011، وهي تتألف من 27 عضوا ترشحهم الهيئات التمثيلية الإقليمية، بما في ذلك ناشط سابق وضحية للاختفاء القسري لنشاطه من أجل قضية استقلال الصحراء الغربية.



يبعد كيلومترا عن الآخر، وأقيمت خيام أخرى من أجل اعتصام استمر 72 ساعة، وحظي بتضامن من العديد من الجمعيات والناشطين. وتطور الاعتصام لاحقا إلى إضراب عن الطعام.

وفي الساعات الأولى من صباح 4 أيلول/سبتمبر 2012، تعرضت ست نساء من المجموعة (سبع نساء أخريات كن في المستشفى)، إلى معاملة خشنة من رجال الشرطة الذين حضروا في 16 سيارة مسلحين بالدروع والهراوات. دمرت الخيام وضربت الناشطات، ووضعن في سيارات الشرطة، ونقلن إلى حي القدس وبعد ذلك، أطلق سراحهن. وبعد أسبوع، استأنفت المجموعة نشاطاتها بتنظيم اعتصامات وجمع عرائض تأييد لتقديمها إلى السلطات. وعلى الرغم من المحاولات المتكررة، استمرت الشرطة في رفض العرائض.

التقى وفد الشبكة أيضا مع نشطاء مؤيدين للقضية الصحراوية تعرضوا للاعتقال في أعقاب مظاهرات 26 شباط/فبراير 2008، عندما طالب مواطنو طانطان بحق تقرير المصير للشعب الصحراوي. وأدت المظاهرات إلى اشتباكات مع قوات تنفيذ القانون، مما تسبب في مقتل شرطي واعتقال العديد من المتظاهرين (انظر/ي أدناه).

### الاعتقالات والاحتجاز التعسفي، وانتهاك الحق في محاكمة عادلة

روايات الشهود التي جمعت تتحدث عن انتهاكات مختلفة بعد قمع المظاهرات والاعتصامات.

اعتقلت فتية بوسحاب أثناء اعتصام "مجموعة النساء المهمشات" في تشرين الثاني/نوفمبر 2013، على أساس التعرض لمسؤول كبير.

برر رئيس الشرطة ورجالها أساس الاعتقال بصور التقطت في عام 2012 أثناء مظاهرة في وادي درعة تظهر فيها المرأة وقد وضعت عصابة كتب عليها "النساء الصحراويات".

**فتية بوسحاب** اعتقلت في تشرين الثاني/نوفمبر 2013؛ واستمر استجوابها خمس ساعات، أرغمت بعده على التوقيع على وثيقة تحت تهديد احتجازها أسبوعا. بعد أن أمضت ليلة في مكتب بلا كرسي أو فراش، بدأت فتية بوسحاب إضرابا عن الطعام، وأحضرت إلى رئيس الشرطة، الذي أعطاها وثيقتين لتوقيعها، إحداهما لائحة اتهام، والأخرى تبلغ عائلتها باعتقالها.

وقعت فتية بوسحاب الوثيقتين دون أن تقرأهما، ونقلت لاحقا إلى السجن المحلي في تزنييت وفقا لروايتها، وضعت في الحبس الانفرادي، وتعرضت لتعليقات خبيثة، وعانت من انعدام النظافة (عدم وجود فرشاة، وأغطية قذرة، إلى آخره).

عقدت محاكمتها بحضور محامين موفدين من المجلس الأعلى للمحامين الإسبان، وحكم عليها بالسجن شهرا. وقالت إنها بدأت إضرابا عن الطعام استمر شهرا، نقلت خلاله إلى المستشفى مرتين.

وفيما يتعلق بنشطاء القضية الصحراوية وخاصة عقد محاكماتهم، لاحظ وفد الشبكة معلومات متفرقة<sup>15</sup> تشير إلى أن المحاكمات لم تعقد وفق المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

### ترهيب الضحايا وأسرهم الضحايا؛ والمعاملة السيئة، والإدعاءات بشأن التعذيب والإفلات من العقاب

نكرت جميع روايات الشهود خلال الاجتماعات حالات ترهيب وسوء معاملة وتعذيب.

<sup>15</sup> الشهادات التي جمعت ورد فيها اضطرارهم للانتظار بضعة أيام قبل التمكن من مقابلة محاميهم؛ واتهامات لم تثبت صحتها؛ ومحاكمات سريعة؛ والإرغام على التوقيع على محضر الاستجواب دون حدوث استجواب أو التمكن من قراءة المحضر؛ وشكاوى أخرى.

قدم نشطاء القضية الصحراوية بعد اعتقالهم شكوى إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بمناهضة التعذيب، خوان منديز، خلال زيارته للمغرب في أيلول/سبتمبر عام 2012. ولم يرد حتى تاريخه رد على الشكوى، ولا على طلبات الانتصاف التي قدمت إلى رئيس الوزراء ووزارتي الصحة والعدل وإدارة السجون<sup>16</sup>.

## شهادات نشطاء القضية الصحراوية اعتقلوا

### في أعقاب مظاهرة شباط/فبراير عام 2008

**محمود بركاوي:** بعد مشاركته في المظاهرات، داهمت منزله واعتقلته مجموعة مسلحة من رجال الشرطة يرتدون ملابس مدنية. ووفقا لشهادته، عصببت عيناه واقتيد إلى مركز شرطة طانطان، حيث تعرض للتعذيب وأمر بإتخاذ النشيد الوطني المغربي. بعد خمسة أيام من الاستجواب، أمر النائب العام بتمديد اعتقاله بعد رفض ادعاءاته بالتعرض للتعذيب، والتهديد بمزيد منه.

وأعلم محمود بركاوي بالتهمة الموجهة إليه من قاضي التحقيق (تأسيس عصابة إجرامية؛ التجمع المسلح؛ والمشاركة في أحداث تسببت في قتل شخص؛ وغيرها)، وسأله القاضي عن رأيه في مسألة استقلال الصحراء. بعد الأمر بالحبس الصادر ضده، اقتيد إلى السجن في انزكان حيث عانى المزيد من الانتهاكات نظرا لظروف السجن السيئة واكتظاظه.

حكم على محمود بركاوي بالحبس أربع سنوات، وقضى الفترة كاملة في السجن، وتعرض خلالها للتعذيب ووضع في الحبس الانفرادي. ولم يتلق ردا على الشكوى التي قدمت إلى النائب العام. وردا على ذلك، أضرب عن الطعام أكثر من مرة، أطولها إضراب دام 58 يوما. وبعد الإفراج عنه، وضع تحت المراقبة، وهو ضحية للمضايقة.

**شريف سلامة:** اعتقل في آذار/مارس 2008 بينما كان يمشي في الشارع. نقل إلى مركز الشرطة، وجرى من ملابسه، وكبلت يده، وضرب على الرأس والبطن وتعرض للمس. واستمر التحقيق معه يومين، واحتجز بعد ذلك ثلاثة أيام، أرغم بعدها على توقيع لائحة اتهامات، دون أن يتمكن من قراءتها.

مثل أمام قاضي التحقيق في أغادير واتهم بالمشاركة في المظاهرات رغم عدم مشاركته فيها. وصدر عليه حكم بالسجن أربع سنوات. ولدى وصوله السجن، تعرض للضرب والإهانات. ثم انضم إلى الإضراب عن الطعام الذي بدأه من قبل نشطاء آخرون في السجن.

وبعد عدة أشهر، أصيب بفشل كلوي، ونقل إلى سجن في مراكش لمعالجته في أقرب مستشفى، وعلى نفقته الخاصة. ووفقا لشهادته، تمت إعادته بسرعة إلى السجن في انزكان لئلا يراه الملك الذي كان يزور المستشفى. ثم نقل إلى المستشفى وأعيد إلى السجن عدة مرات، نظرا لاستمرار مشكلاته الصحية، واستمر تعرضه للانتهاكات إلى أن أطلق سراحه.

**عيسى بودا:** توارى عن الأنظار بعد أحداث 2008، وكان ذلك قبل اعتقاله عام 2010 في بوجدور في الصحراء الغربية. قضى 24 ساعة في مخفر شرطة، حيث تعرض للتعذيب، واستجوبته المخابرات، ثم نقل إلى مقر الولاية في العيون، وبعد ذلك إلى طانطان، حيث تعرض للتعذيب ثانية، وتم استجوابه حول تاريخه السياسي، ثم قرأ لائحة تهم مكتوبة سلفا ووقعها في حضور قاضي تحقيق. ثم حبس شهرين وجرى له بعدها محاكمة عاجلة وحكم عليه بالسجن أربع سنوات.

<sup>16</sup> خوان منديز ذكر أيضا أن المغرب يستعمل التعذيب داخل حدود أراضيه ضد المعارضين المشاركين في النزاع المتعلق بالصحراء الغربية. تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، خوان منديز، الوثيقة رقم (Méndez A/HRC/22/53/Add.2) بتاريخ 28 شباط/فبراير 2013.

تحدث عيسى بودا عن الانتهاكات التي تعرض لها في السجن، وتلقى بسببها العلاج. وبعد الإفراج عنه، تعرض لأفعال انتقامية مختلفة، وطوق منزل أسرته، وقطعت الكهرباء عنه، وتعرض أعضاء العائلة لاستفزازات.

**مولاي علي مأمون:** كان في التاسعة عشرة من العمر عندما اعتقل في 31 تشرين/الثاني نوفمبر 2008، على افتراض أنه ينتمي إلى حركة انفصالية. وقد اعتقل في قطار في الدار البيضاء واقتيد إلى مركز للشرطة في حي المعاريف قبل نقله إلى أغادير. بعد أن استجوبه ضباط في دائرة التحقيق الجنائي، أرغم على وضع بصماته على لائحة الاتهام.

بعد نقله إلى قاضي التحقيق، أنكر الاتهامات الموجهة إليه، وصرح بأن له الحق بالإيمان بتقرير المصير. ثم نقل إلى سجن انزكان حيث مكث شهرا ونصف شهر. خلال وجوده في السجن، تعرض لانتهاكات، وضرب وإهانات. ثم مثل أمام قاضي التحقيق، وعقدت له محاكمة بعد ثمانية أشهر. وحكم عليه بالحبس سنتين، ولكن تم رفعها إلى أربع سنوات بعد الاستئناف. وقبل أن يطلق سراحه في شباط/فبراير 2012، ألقى القبض على أخيه على الأساس نفسه، وصدر على أخيه حكم بالحبس أربع سنوات، لا يزال يقضيها.

**سعيد العوباني:** اعتقل في السمارة في الصحراء الغربية نتيجة لنشاطه داخل جامعة القاضي عياض في مراكش. وتعرض للتعذيب أثناء الاستجواب الذي استمر ثمانية أيام، وتعرض لضغوط أيضا للتخلي عن معتقداته. وقال إنه علم بأسباب اعتقاله عندما مثل أمام المدعي العام (محاولة القتل مع سبق الإصرار)، وهي تهمة نفاها بسبب إيمانه بالنضال السلمي من أجل تقرير المصير. وأثناء شهادته، ذكر تصميمه على إقناع إدارة السجن بالسماح له باستكمال دراسته. اختار سعيد العوباني موضوع "العنف والعنف المضاد في العلاقات الدولية" كموضوع للرسالة التي يقدمها في ختام دراسته، ولكن الأستاذ المشرف رفض الموضوع.

تمكن وفد الشبكة من زيارة عائلة يحيى محمد الحافظ اعزى، وهو ناشط في مجال حقوق الإنسان الصحراوي وعضو فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في طانطان. حكم عليه بالسجن 15 عاما في السجن في أعقاب أحداث شباط/فبراير 2008، وقام يحيى اعزى بمجموعة من الإضرابات عن الطعام، ونقل إلى سجن الوادية في مراكش، الذي يبعد 700 كيلومتر عن بيت أهله. لم تنتظر المحكمة قط في ادعاءاته بشأن التعذيب.

أخيرا، بعض الشهود الذين جرت مقابلتهم ذكروا أن رئيس شرطة طانطان كان حاضرا أثناء جلسات التعذيب. وقيل إنه تمت ترقيته، وإنه الآن رئيس قسم في دائرة شرطة أغادير.

### الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

لاحظ وفد الشبكة خلال الزيارة وجود فجوات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة. البطالة، وخاصة بين الشباب، لا تزال أعلى من المتوسط الوطني. ولا يوجد اهتمام بمشاكل التلوث الناجم عن بعض الأنشطة الصناعية في المنطقة. والنقص في خدمات رئيسية مثل المياه الجارية والكهرباء لا يزال مستمرا. وتجب أيضا ملاحظة الثغرات في نظام الرعاية الاجتماعية. تظهر الشهادات التي استمع إليها وفد الشبكة، والتصريح الذي حصل عليه من المحافظ، غياب فرص كبرى للتنمية يمكن أن تعزز تشغيل الشباب، وضمان النمو الاقتصادي المتوقع بسبب الموقع الاستراتيجي لمدينة طانطان.

أوضحت السلطات في المنطقة، ممثلة في المحافظ، لوفد الشبكة أن مشروعا لتحلية المياه يجري تنفيذه حاليا من أجل حل مشكلة عدم توفر مياه الشرب. وبهذه المناسبة، أشار المحافظ إلى الحاجة إلى توعية السكان بشأن إدارة الموارد. النقص الخطير في الخدمات الطبية في طانطان يفسره رفض الأطباء المختصين بالعمل في مناطق البلاد النائية.

ولم يتم اقتراح أي إجراء لإنهاء هذا الخلل. وشرحت السلطات أن تخلف المنطقة راجع إلى عدم توفر المبادرة لدى السكان الذين يعتبرون "عديمي الصبر" ويشعرون بـ"الحنين إلى الماضي".

وتبدو التنمية الاجتماعية والاقتصادية لمنطقة طانطان وكأنها تدفع الثمن للتاريخ السياسي للمنطقة كمهد للحركة الانفصالية. عدم اكتراث السلطات بالمطالب المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والسياسية (الحصول على عمل وخدمات اجتماعية، وتنمية أحياء الطبقة العاملة) يبدو أنه يفسر بأن هذه الأمور ممزوجة في الغالب بالطموحات الانفصالية. الشكاوى المتعلقة بانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تتلقاها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في طانطان-كلميم بشكل متكرر فيها عنصر قوي معتمد على الهوية. وهذا هو الوضع بالنسبة لمطالب ناشطات مجموعة النساء المهمشات، وقائدتها فتيحة بوسحاب (انظر/ي المربع أعلاه).

## زيارة العيون: نظرة عامة على الحريات العامة والفردية

نوقشت الانتهاكات المذكورة أدناه خلال اجتماعات مع مسؤولين مغاربة ومنظمات غير حكومية في العيون. واستمع أعضاء البعثة إلى شهادات من أفراد كانوا ضحايا الانتهاكات، وإلى شهود على حالات أخرى من الانتهاكات.

### حرية التعبير وتكوين الجمعيات

الأغلبية الساحقة من المنظمات غير الحكومية الصحراوية غير معترف بها رسمياً. ومع أن بعضها اختار عمداً عدم التسجيل ضمن الإطار التشريعي المغربي، إلا أن بعضها الآخر اتخذ الخطوات القانونية للحصول على الاعتراف القانوني، دون النجاح في ذلك على مدى بضع سنوات، وبعضها استأنف قرار عدم الاعتراف، مثل الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، وحصلت على حكم في صالحها من محكمة أغادير في عام 2006.

ووفقاً للجنة الجهوية لحقوق الإنسان، فإن هذه المشكلة واجهت سبع منظمات تعمل في الصحراء الغربية، التي يبدو أن طلباتها معطلة نتيجة قرار سياسي على المستوى الوطني. ومن بين هذه المنظمات السبع، اجتمع وفد الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان مع الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، وتجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان<sup>17</sup>. وبسبب غياب الاعتراف الرسمي، لا يوجد لهذه المنظمات مقر، وتعتد الاجتماعات في بيوت الأفراد. ويحول ذلك دون قيامها بنشاطات عامة معتمدة، كاستخدام المرافق العامة، ولا يمكنها أيضاً الحصول على تمويل.

ووفقاً لوالي العيون فإن الإشكالية تتعلق بمنظمتين فقط، تنتههما السلطات بالسعي إلى تحقيق أهداف سياسية، أو بعدم اتخاذ الخطوات الضرورية للتسجيل.

وأكد جميع نشطاء الجمعيات الصحراوية أنهم تحت المراقبة المستمرة من السلطات. وقالت منظمة مناهضة التعذيب في مدينة الداخلة إن خمسة من أعضائها في السجن حالياً نتيجة لنشاطاتهم. وقال البعض إنهم واجهوا مشكلات في تلقي بعض الوثائق بالبريد الإلكتروني، أو قطع الاتصال الهاتفي في فترات معينة.

والمشاركة في جمعيات لها أثر سلبي على النشاط عندما يبحثون عن عمل، و/أو يواجهون مصاعب مع رب العمل، وخاصة عندما يعملون في وظائف حكومية. وهم أيضاً ضحايا تشهير اجتماعي وثقافي، وخاصة النساء اللاتي يتهمن بنقص في الأخلاق.

وخلال البعثة، تحدث شقيق صحفي من وكالة أنباء الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية عن تفاصيل اعتقال أخيه في منزله في 4 تموز/يوليو 2014، واحتجازه بدون أساس منذ ذلك الحين. وقد بدأ الأخ المعتقل إضراباً عن الطعام في 6 أيلول/سبتمبر.

وأفاد أعضاء في اتحاد غير مسجل بأنهم يواجهون صعوبات مماثلة لتلك التي تواجه الجمعيات.

### حرية التظاهر

ووفقاً للسلطات، فإن الأسس الرئيسية للتظاهرات في العيون المطالب الاقتصادية التي تحاول الحكومة المغربية تلبيتها من خلال سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي يجري تنفيذها في المنطقة. ووفقاً للسلطات أيضاً، فإن المظاهرات السياسية تستغل زيارات المراقبين الدوليين.

<sup>17</sup> للمزيد من المعلومات، انظر/ي نتائج الدراسة الإقليمية الصادرة عن الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان حول حرية التجمع (انظر/ي الملاحظة رقم 8 في الهوامش).

تم عرض فيديوهات تظهر قمع المتظاهرين أثناء اجتماعات مع الجمعيات. كل المنظمات غير الحكومية التي قوبل ممثلوها أكدوا وجود حظر منهجي على المظاهرات السياسية، والمظاهرات التي يشارك فيها نشطاء صحراويون. ويتم أيضا حظر المظاهرات التي تقام في تواريخ رمزية، مثل اليوم العالمي لحقوق الإنسان في 10 كانون الأول/ديسمبر. وأكدت ذلك اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في العيون.

ووفقا للجمعيات التي قوبل ممثلوها، فإن الاعتصامات<sup>18</sup> والمظاهرات تتعرض بصورة منهجية لقمع عنيف تقوم به الشرطة ضد المتظاهرين السلميين. ومن مصادر القلق الرئيسية الأخرى أن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان لاحظت أن الاشتباكات بين المواطنين المغاربة والصحراويين يتم التساهل بشأنها، بل وحتى تشجيعها. العديد من النساء يشاركن في المظاهرات.

لاحظت الجمعيات أن الذين يصورون المظاهرات هم في الغالب أول ضحايا القمع الذي يهدف إلى تقادي نشر روايات شهود عيان. ولاحظ ممثلو الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان دليلا على استخدام الشرطة للعنف أثناء المظاهرات. من المهم الإشارة إلى أنه كما ظهر في الفيديوهات، فإن الكثير من حضور الشرطة أثناء هذه المظاهرات يتكون من رجال شرطة يلبسون ثيابا مدنية.

وكان من المستحيل الحصول على رقم للتأكد من قوة حضور قوات الأمن في المنطقة.

مسألة الإفراط في استخدام القوة أثناء إزالة مخيم الاحتجاج في أكديم إزيك في عام 2010، والتعذيب الذي تبع الاعتقالات، مسألة أثارتها مرارا المنظمات غير الحكومية. ومن المهم أيضا الإشارة إلى أن الأحداث تسببت في وفاة عشرة أفراد من قوات الشرطة. التقارير التي نشرها المجلس الوطني لحقوق الإنسان واللجان الجهوية نالت استقبالا إيجابيا من قبل الجمعيات الصحراوية، ولكن الأخيرة استنكرت تجاهل توصيات التقارير إلى حد كبير.

### الاعتقالات والاحتجاز التعسفي، وانتهاك الحق في محاكمة عادلة

كشف المحامون الذي يمثلون الأفراد الصحراويين الانتهاكات ضد موكلهم خلال المحاكمات السياسية وخاصة في مرحلة التحقيق (الاختطاف، والاعتقال في المنزل، والاعتقالات التعسفية، والابتزاز، وسوء المعاملة، والتعذيب). وفيما يتعلق بمسألة أسباب اعتقالهم، رد المحامون أن التهم تكون دائما على أساس القانون العام: التآمر الجنائي، ورمي الحجارة على الشرطة، وعرقله الطريق العام، وإهانة ضباط شرطة، وحمل السلاح، والتجمهر المسلح.

وتندد المحامون بالترهيب الذي يتعرضون له. ووجد المحامون الذين يدافعون عن الأفراد الصحراويين أيضا أن المحاكم ترفض سماع الشهود وأن قضاة التحقيق يصادقون على تقارير التهم دون أخذ إفادات الشهود وآراء الخبراء في الحسبان.

اجتمع أعضاء وفد الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان مع عائلات أفراد أدينوا بعد أحداث أكديم إزيك<sup>19</sup> وتعتبر العائلات أقاربها سجناء سياسيين وتسعى إلى إلغاء الأحكام والإفراج عنهم.

<sup>18</sup> من المهم الإشارة إلى أن القانون المغربي يعفي الاعتصامات من واجب التبليغ عن إقامتها.

<sup>19</sup> في تشرين الأول/أكتوبر 2010، تجمع الآلاف من الناس وسكنوا في خيام نصبت في مخيم إزيك، الذي يبعد 12 كيلومترا عن العيون للاحتجاج على الوضع الاجتماعي والاقتصادي. عندما تم تفكيك المخيم، أسفرت الاشتباكات التي وقعت، وفقا للسلطات المغربية، عن وفاة عشرة من أفراد قوات الأمن واثنين من المدنيين، والعديد من الجرحى.

في عام 2013، تم اعتقال 24 شخصا وأصدرت محكمة سالا العسكرية عليهم أحكاما قاسية بالحبس، رغم أنهم تحدثوا عن تعذيب وتهديد بالتعذيب، وكان ذلك في محاكمة اعتبرت غير عادلة ومنحازة. انظر/ي تقرير الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان حول محاكمة أكديم إزيك في محكمة عسكرية، الرباط-المغرب، وتقرير مراقبة المحاكمة الصادر في تشرين الأول/أكتوبر 2013 على الرابط التالي:

<http://www.euromedrights.org/eng/2013/06/19/the-gdaim-izik-trial-observation-report>

وفيما يتعلق بالاعتقالات، تشير المعلومات التي قدمتها المنظمات غير الحكومية التي جرت مقابلتها إلى أن الأرقام التي تذكر وجود 66 سجيناً سياسياً ومثلي فرد في حالة أفراج مؤقتة قريبة من الأرقام الحقيقية على الأرجح.

### ترهيب الضحايا وأسرهم، وسوء المعاملة، وادعاءات التعذيب والإفلات من العقاب

جمع وفد الشبكة أثناء بعثته شهادات عديدة من أناس يؤكدون أنهم كانوا ضحايا تعذيب أثناء اعتقالهم أو خطفهم. وحتى يومنا هذا، زعم بضعة أشخاص أنهم، أو أفراداً من عائلاتهم، كانوا ضحايا معاملة سيئة أو تعذيب أثناء الاحتجاز، وخاصة في "السجن الأسود" في العيون. وعرضت على الوفد أدلة بصرية على الانتهاكات التي ارتكبت ضد الرجال والنساء من جميع الأعمار خلال المظاهرات (كدمات وكسور ناجمة عن القضبان المعدنية ورشق الحجارة) مما يدل على وحشية قمع الشرطة للمتظاهرين السلميين.

ومن المهم أيضاً التأكيد على حقيقة أن الضحايا عادة لا يكون بوسعهم الحصول على شهادات طبية تثبت أعمال التعذيب.

وزعم بضعة أشخاص أن أشخاصاً مارسوا التعذيب لا يزالون موجودين في العيون. وذكر أن نحو مئة شكوى على المعاملة من الشرطة قدمت إلى المحاكم، ولم يأت رد عليها. على سبيل المثال، اجتمع وفد الشبكة مع عائلة سعيد دمير الذي قتل على يد شرطي. ولا تزال العائلة تطالب بتشريح جثته والتحقيق في إعدامه خارج نطاق القانون. واستتكرت الأسرة الضغط القوي الذي تمارسه الشرطة والسلطات الهادف إلى حملهم على سحب طلبهم التحقيق في المسألة.

### الاختفاء القسري وبقايا هيئة الإنصاف والمصالحة

تحدث بضعة أشخاص أثناء المقابلات عن حالات اختفائهم والإفراج عنهم لاحقاً، أحياناً بعد سنوات من الاحتجاز في أماكن رسمية أو غير رسمية. أدت حالة الحرب التي سادت لفترة طويلة في المنطقة إلى حالات اختفاء قسري على نطاق واسع حتى عام 1993 على الأقل. وقد استهدفت هذه الممارسة الواسعة النطاق ترويع الأهالي الذي لم يكونوا خاضعين للسيادة المغربية.

ولا تزال أسر الضحايا تحتج على هذه معالجة هذه المسألة من قبل هيئة الإنصاف والمصالحة، وعملية التعويض. ففي هذه المنطقة، تعتبر العملية سطحية في أفضل الأحوال. وتواصل المنظمات غير الحكومية طلب اللجوء إلى خبراء من أجل دراسة المقابر الجماعية التي لا تزال دون معاينة في المناطق العسكرية.

وقدرت بضع منظمات غير حكومية عدد المفقودين الذين لا يزال مصيرهم مجهولاً بـ551 شخصاً. ووفقاً للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، لا تزال التقارير المتعلقة بأشخاص مفقودين بدون حل في الصحراء الغربية بسبب مرور الموعد النهائي للعملية التي بدأتها هيئة الإنصاف والمصالحة. وإعادة فتح حالات الأشخاص المفقودين ليست مطروحة على جدول الأعمال السياسي.

### الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

سياسة المعاملة الخاصة التي تطبق على المنطقة منذ أكثر من أربعة عقود أدت إلى حالة من التناقض: فوفقاً للإحصاءات المغربية، فإن الصحراء الغربية هي المنطقة ذات أعلى دخل للفرد، وأكبر عدد من مواقع البناء، في حين أن البطالة والمشكلات الأخرى الاقتصادية والاجتماعية هي الأسوأ.

ونددت جمعيات ومجموعات الشباب بالتمييز في ممارسات التوظيف داخل الإدارات والشركات التي تم تأسيسها في المنطقة. ونددت بضع منظمات بانتهاكات الحق في العمل من قبل الشركات متعددة الجنسيات التي أنشئت في المنطقة.

إدارة الموارد الطبيعية بالتحديد هي واحدة من القضايا الرئيسية التي تعمل عليها المنظمات غير الحكومية؛ وهذه تقول إن استغلال الموارد (الصيد والتعدين) لا يعود بالفائدة على الشعب الصحراوي الذي يقال إنه مستبعد ومهمش في الوقت الحاضر.

التدفق الجماعي للمستوطنين المغاربة وديمومة الصراع، الذي جعل كل علامات الهوية الصحراوية علامة على عدم الولاء للمملكة المغربية، كان لهما أثر كبير على ثقافة السكان الأصليين. بعد الاعتراف بالثقافية الحسانية في الدستور المغربي الجديد، باعتبارها أحد مقومات الهوية الوطنية المغربية، أشارت بعض المنظمات غير الحكومية إلى تغيير في الاستراتيجية المغربية بالنسبة إلى قمع الممارسات الثقافية الصحراوية، وابتعدت عن "مغربة" الشعب الصحراوي (من خلال حظر الملابس التقليدية، واللغة الصحراوية، والخيام)، وبدأت "صحرنه المغاربة" (بادعاء انتماء الهوية الصحراوية للمغرب).

### السماح للمراقبين الدوليين بزيارات استطلاعية

عدد كبير من الوفود الدولية (منظمات مدافعين عن حقوق الإنسان ونواب ومسؤولون محليون، وغيرهم) منع من الوصول إلى المنطقة في العام الماضي. تعد هذه الزيارات أعمالاً تضامنية مع الانفصاليين المعادين للمملكة.

كما ذكر أعلاه، ذكر الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية أن المراقبين الدوليين لا يحتاجون إلى إذن رسمي للوصول إلى أراضي الصحراء الغربية، ولكن عليهم إبلاغ السلطات مقدماً، ويجب أن يسلكوا نهجاً محايداً في عملهم.

عندما وصل عضوا وفد الشبكة إلى العيون، دخلها بدون عقبات. ولكن حرس الحدود كان أبلغ مسبقاً بوصولهما، فقد سألوا عن العضو الثالث في الوفد. بعد ذلك، تعقب الوفد باستمرار رجال شرطة في ملابس مدنية. لاحظ عضوا الوفد حضوراً قوياً لقوات الأمن (الشرطة والدرك والجيش) في شوارع المدينة وساحاتها. ووفقاً للجمعيات، فإن الصحفيين في الغالب يستهدفهم هذا النوع من المراقبة والتحكم.

وغالبا ما تعرقل تحركات نشطاء الجمعيات والمعارضين السياسيين الصحراويين في داخل المنطقة أو عند مغادرتها. ولاحظ عضوا الوفد أثناء زيارتهم ميناء العيون، الذي يبعد عشرين كيلومتراً عن المدينة، كيف تعرقل حرية الحركة (حواجز ونقاط للتأكد من الهويات). مرافقو عضوي الوفد، وهم أفراد صحراويون معروفون لدى قوات الأمن بأنهم نشطاء، تعرفت عليهم الشرطة أثناء تدقيق الهويات، وتعرضوا للمضايقة في حضور عضوي الوفد.



## النتائج والتوصيات

لم يكن بوسع أعضاء الوفد، ضمن الوقت المخصص لهم، إجراء تقييم كامل للحريات العامة والفردية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المغرب والصحراء الغربية.

ولاحظت بعثة الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان ما يلي:

### بخصوص المغرب

- شهد المغرب تطورات إيجابية بالنسبة لحقوق الإنسان في سياق إقليمي مضطرب منذ التسعينيات، واستمر ذلك بعد تشكيل هيئة الإنصاف والمصالحة التي لا يزال الكثير من استنتاجاتها وتوصياتها دون تنفيذ. ولاحظت الشبكة أيضاً رغبة السلطات المغربية في المبادرة إلى الحوار وتوفير الوقت لذلك أثناء البعثة.
- تؤكد الشبكة على الدور الإيجابي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان كوسيط بين مطالب محددة من أبناء الشعب المغربي تهدف إلى التمتع بممارسة حقوقهم كمواطنين كاملين المواطنة من جهة، وبين الهيئات الرسمية وسلطة الحكومة والملك من جهة أخرى. يجب الاعتراف بهذا الدور الإيجابي الذي كان له تأثير على المؤسسات. وتشكر الشبكة المجلس الوطني لحقوق الإنسان على الدعم الذي قدمه لهذه البعثة.
- لاحظت الشبكة أيضاً أن المجتمع المدني المغربي خصب نتيجة تنوعه ومساهماته المهمة في النقاشات العامة. للمجتمع المدني في المغرب جذور في تقاليد قديمة من الاستقلال والقوة، ولا يزال ضامناً حيويًا للتغيير الديمقراطي في المغرب. وتستدعي اليقظة تصريحات الحكومة والإعلانات التهديدية الصادرة عن السلطات المغربية ضد المجتمع المدني. أعربت الشبكة عن قلقها للسلطات المغربية بخصوص عودة ممارسات استبدادية وتعسفية معينة اعتقد أن المغرب تخلى عنها. ومصدر القلق وجود تصاعد في عدد الحالات التي لاحظتها المنظمات غير الحكومية المغربية منذ تموز/يوليو 2014، وعرقلة عمل منظمات غير حكومية معينة.
- مع أن الشبكة تعترف بالتقدم المهم الذي أحرز في مجال حقوق الإنسان والحريات التي تضمنها الدستور، والإصلاحات المستمرة، تؤكد الشبكة أن هذه الأحكام الدستورية لا تزال قيد النقاش، ولا تزال بحاجة إلى ضمانات قانونية وعملية بصورة عامة، الإصلاحات التي أعلن عنها في الدستور تأخرت. قال الوزراء إن الإصلاحات القادمة سوف تعتمد، ولكن 19 قانوناً أساسياً يحتاجها تنفيذ الدستور لا تزال لم تقرر جميعاً بعد. هذا التأخير يثير أسئلة حول جودة العملية التشريعية القادمة، وفرص المجتمع المدني للمساهمة فيها.

### بخصوص الصحراء الغربية

- في السياق المتعلق بالصحراء الغربية، يتميز الوضع بالإدارة الأمنية للمنطقة من السلطات المغربية. هذا يقلل إلى حد كبير من تأثير الإصلاحات الدستورية والتشريعية الجارية ويجعل من الصعب جداً أن تجري مناقشة ديمقراطية بشأن مستقبل الإقليم.
- الشهادات التي تم جمعها تكشف عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ارتكبت بطريقة دائمة ومنظمة: الاعتقالات والاحتجازات التعسفية، وادعاءات التعذيب والإفلات من العقاب. هناك تسامح إلى حد ما (الجمعيات غير المسجلة)، و يفسر هذا جزئياً الظهور المتزايد للمشاكل المرتبطة بالصحراء الغربية في إطار المجتمع الدولي على مدى السنوات القليلة الماضية. ولكن الأحداث الأخيرة أظهرت استمرار الممارسات القمعية غير المبررة لحريات تكوين الجمعيات والتعبير والتظاهر، إضافة إلى النظام القضائي المنحاز، والقيود المفروضة على حرية الحركة، والانتهاكات الجسيمة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- انتهاك الحريات العامة والفردية التي لوحظت، إضافة إلى قمع الأصوات المعارضة، مخالفان للالتزامات المغرب الدولية.

وبناء على ما سبق، توصي الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان بما يلي:

بخصوص المغرب

توصيات إلى السلطات المغربية

1. ضمان ممارسة الأفراد والجماعات لحريات التجمع والتعبير وتكوين الجمعيات والتظاهر السلمي دون تمييز على أساس الرأي أو الأصل أو الجنس أو الدين، إلى آخره.
2. إصلاح القانون 76/00 المتعلق بالاجتماعات العامة والمظاهرات ليصبح متوافقا مع أحكام الدستور الجديد، والقانون الدولي، والالتزامات التي تعهد بها المغرب.
3. ضمان أن تكون السلطات مستعدة دائما للحوار مع المنظمين (قبل التجمعات وبعدها). وعند حدوث هذا الحوار، أن يكون هدفه تسهيل التمتع بحق التجمع السلمي؛ إنهاء الاعتقالات التعسفية أثناء المظاهرات السلمية؛ ضمان سلامة الصحفيين وتمكينهم من الوصول إلى المظاهرات؛ اعتماد أحكام واضحة ومفصلة وملزمة لاستخدام القوة ضد المتظاهرين، بما يتوافق مع المبادئ الأساسية التي حددتها الأمم المتحدة بخصوص استخدام مسؤولي تنفيذ القانون للقوة والأسلحة النارية؛ تدريب المسؤولين عن تنفيذ القانون على استخدام القوة وأسلحة مكافحة الشغب؛ تنفيذ مسؤولية الدولة عن حماية المتظاهرين السلميين؛ ضمان أن يكون استخدام المسؤولين عن تنفيذ القانون للقوة منسجما مع مبادئ الملاذ الأخير، والضرورة والتدرج، والتناسب؛ ضمان أن يكون استخدام القوة الفتاكة كملاذ أخير للوقاية من خطر فوري يعرض حياة البشر للخطر.
4. الإسراع في إجراء تحقيقات فورية ومستقلة ومحيدة في الشكاوى ومعلومات عن إجراءات تتجاوز القانون أو انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها ضباط إنفاذ القانون كجزء من عمليات حفظ الأمن؛ معاقبة المسؤولين عن الانتهاكات والمخالفات، وتمكين الضحايا من الحصول على التعويض، وضمانات بأن هذه الأمور لن تحدث مرة أخرى؛ وتحقيقا لهذه الغاية، يجب وضع آلية مستقلة لمراقبة أعمال قوات الأمن والتحقق فيها؛
5. وضع حد للعواقب الإدارية التي تمنع بعض تجمعات المجتمع المدني من الحصول على الصفة القانونية<sup>20</sup>. ضمان أن تكون إجراءات التسجيل التي ينص عليها القانون شفافة، وميسرة، وبدون مقابل، وأن تلتزم السلطات الإدارية بالقانون عند التنفيذ؛ وضع حد للممارسات الإدارية التعسفية مثل رفض إعطاء وصل استلام لطلبات التسجيل؛ وبالنسبة إلى التجمع، ضمان أن تكون القيود المطبقة متوافقة مع القانون، وتحترم مبادئ الضرورة والتناسب، وأن يعلم بها المنظمون خطيا ضمن فترة تمكنهم من تقديم استئناف إلى المحاكم قبل الموعد المقرر لحدث؛ وقف التهيب والمضايقات والحوجز القانونية التي يتعرض لها نشطاء وجمعيات في المجتمع المدني المغربي؛
6. الإسراع في تنفيذ خطة الحكومة لتحقيق المساواة وجعل هيئة المناصفة ومكافحة التمييز تكافح جميع أشكال التمييز؛
7. إشراك المنظمات غير الحكومية المغربية في المساهمة في تنفيذ ومراقبة وتقييم خطة الحكومة للمساواة وقانون مكافحة العنف ضد المرأة؛
8. ضمان أن تكون مشاريع القوانين الهادفة إلى إصلاح النظام القضائي متوافقة مع المعايير الدولية؛
9. تنفيذ سياسة الهجرة واللجوء وفق ما جاء في تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان وضمن حقوق المهاجرين؛
10. الضمان الكامل لحقوق اللاجئين المهاجرين من خلال مكافحة الإفلات من العقاب لأي شخص مسؤول عن عنف الشرطة ضد المهاجرين، والإبعاد الجماعي والطرده على الحدود؛
11. وضع برنامج وقانون للهجرة متوافقين مع الدستور والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب والهادفة إلى حماية وتعزيز حقوق المهاجرين واللاجئين من الناحية القانونية والممارسة.

<sup>20</sup> للمزيد من المعلومات، انظر/ي نتائج الدراسة الإقليمية الصادرة عن الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان حول حرية التجمع (انظر/ي الملاحظة رقم 8 في الهوامش).

## توصيات إلى الاتحاد الأوروبي

1. اتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لتنفيذ المادة الثانية من اتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والمغرب؛ التنفيذ الكامل للالتزامات تجاه الديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان، والمساواة بين الرجال والنساء في سياسة الجوار الأوروبي بعد الربيع العربي.
2. تنفيذ الإطار الاستراتيجي الأوروبي (الحالي والمستقبلي) وخطة عمل الاتحاد الأوروبي بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية في المغرب، وخاصة من خلال ضمان الانسجام بين صكوك حقوق الإنسان والصكوك الإقليمية، مثل خطط عمل الجوار الأوروبي، وتقارير المراقبة ضمن هذه السياسة، واستراتيجيات محلية بخصوص حقوق الإنسان.
3. ضمان تنفيذ أولويات حقوق الإنسان ضمن خطة العمل بين الاتحاد الأوروبي والمغرب المنبثقة عن سياسة الجوار الأوروبي من خلال وضع معايير لتقييم الأهداف العامة لخطة العمل وجدول زمني لتنفيذ هذه المعايير؛ إجراء تقييم سنوي لتنفيذ الأولويات وفقا لهذه المعايير.
4. تقديم دعم كبير للمغرب بشأن سياسته لتنظيم أوضاع الأجانب وإدماجهم؛
5. إعطاء أولوية لشمول حريات تكوين جمعيات والتظاهر وإنهاء إساءة معاملة السجناء، وحرية التعبير واستقلال القضاء، في التوصيات التي يقدمها الاتحاد الأوروبي للسلطات المغربية.
6. في حال توقيع اتفاقيات حول الصيد والتعدين أو أي موارد أخرى في الصحراء الغربية، ضمان أن تكون الصحراء الغربية المستفيد الأول من منتجات هذه الموارد.
7. تعديل مستوى الدعم المقدم من الاتحاد الأوروبي للشركاء وفقا للتقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان، ووفقا لمبدأ "المزيد مقابل المزيد" في سياسة الجوار الأوروبي الجديدة؛
8. طرح قضية انتهاكات حقوق الإنسان في جميع مستويات الحوار السياسي، وكذلك في اجتماعات اللجنة الفنية الفرعية المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والمغرب، وذلك بهدف تحقيق تحسن ملموس. وضمان قيام الشرطة بواجبها المتمثل في الحماية وليس دور القمع الذي يسند إليها عادة؛
9. طرح قضية التمييز ضد النساء والعنف الذي يمنعهن من المشاركة الآمنة في الحياة العامة والتجمعات والمظاهرات؛
10. ضمان التنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية<sup>21</sup> المعتمدة من الاتحاد الأوروبي بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان والعنف ضد النساء، ومكافحة كل أشكال التمييز ضدهن؛ المدافعون عن حقوق الإنسان لا يستطيعون القيام بأعمال بدون التمتع الكامل بحرية التجمع، ويجب على السلطات المغربية ضمان حمايتهم أثناء التجمعات والمظاهرات.

## بخصوص الصحراء الغربية

### توصيات إلى السلطات المغربية

1. تنفيذ الالتزامات المترتبة على المغرب نتيجة قانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك إدارة الموارد الطبيعية في كل الأحوال.
2. ضمان أن تكون ممارسة حريات التجمع والتعبير وتكوين الجمعيات والتظاهر السلمي ممكنة لأي فرد أو جماعة في المنطقة التي يديرها المغرب في الصحراء الغربية، حتى عندما تكون الآراء المعبر عنها ناقدة لسياسة السلطات المغربية، أو تبعية المنطقة للمغرب.
3. إزالة المعوقات الإدارية والسياسية التي تمنع جمعيات المدافعين عن حقوق الإنسان والجمعيات الصحراوية الأخرى من الحصول على صفة قانونية.

<sup>21</sup> معلومات من الاتحاد الأوروبي عن حقوق الإنسان في الدول الأخرى على الرابط التالي:

[http://europa.eu/legislation\\_summaries/human\\_rights/human\\_rights\\_in\\_third\\_countries/index\\_en.htm](http://europa.eu/legislation_summaries/human_rights/human_rights_in_third_countries/index_en.htm)

4. وضع حد للاعتقالات التعسفية أثناء المظاهرات السلمية والمضايقة القضائية للنشطاء الذي يطالبون بحقهم في التظاهر السلمي؛ ووضع حد لاستخدام قوات أمن بملابس مدنية لقمع المظاهرات السلمية.
5. مراجعة الإجراءات والإدانات الصادرة عن هذه المحاكم ضد المتظاهرين الصحراويين نظرا لأنهم لم يحصلوا على ضمانات بشأن الاستقلال والحياد المطلوبين لإجراء محاكمة عادلة بموجب القانون الدولي؛
6. تسهيل وضع آليات مراقبة دولية دائمة لحقوق الإنسان في الصحراء الغربية.

### توصيات إلى المجتمع الدولي والاتحاد الأوروبي ودوله

1. دمج وضع حقوق الإنسان في الصحراء الغربية باعتباره عنصرا محوريا في العلاقات الثنائية بين الاتحاد الأوروبي والمغرب في إطار سياسة الجوار الأوروبي.
2. شمل وضع حقوق الإنسان في أراضي الصحراء الغربية في زيارات ممثلي الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك زيارات ممثل الاتحاد الأوروبي الأعلى للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، والمفوض المسؤول عن سياسة الجوار الأوروبي، والممثل الخاص للاتحاد الأوروبي المعني بحقوق الإنسان، وكذلك بعثة الاتحاد الأوروبي في الرباط.
3. طلب الإفراج عن السجناء السياسيين، فالكثير منهم من الصحراء الغربية؛
4. طلب الوصول المفتوح للوفود الدولية والمراقبين والصحفيين إلى الصحراء الغربية.
5. طلب إنشاء آليات دولية دائمة لمراقبة مدى احترام حقوق الإنسان في الصحراء الغربية، علما بأن توسيع نطاق صلاحيات بعثة الأمم المتحدة (مينورسو) مناسب تماما لهذا الوضع وطبيعة هذه المهمة. دعوة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وشركائها المتوسطيين الأعضاء حاليا في مجلس الأمن (المملكة المتحدة وفرنسا وإسبانيا وليثوانيا والأردن) لتأييد هذه الخطوة؛ الاهتمام بهذه القضية وخاصة في سياق العلاقات مع المغرب؛
6. إقامة اتصالات مباشرة مع المجتمع المدني الصحراوي من أجل التعرف بشكل أفضل على الوضع هناك.